

كيفية سداد الدين عند تغير قيمة العملة - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

واعمل على استيراد الأجهزة واقوم بولدها وعندي توليدات لمدة سنة. فتم الاتفاق على كل هذه الاجر يقول لمدة سنة فتم الاتفاق على بين هذه النسبة بالدولار حسب السن الرسمي له في يوم التوليد. [00:00:00](#) - كأن يكون -

الجهاز من الدموع ثابت لا يتغير ولكن الذي يتغير من سبب الصرف حسب وقت التوريد. هذا السؤال سبق بالامس سبق بالامس الجواب عليه وهو آآ لكن هنا يعني مفصل وبيان لكن كان السؤال عن مسألة تثبيت السعر - [00:00:40](#)

إذا كان انك بعت السلعة اذا كان بعت السلعة بعت هذه السلعة بمائة دولار واتفقتم على ذلك الذي وجب في ذمتك مئة دولار لكل سلعة هذا الواجب عليك فان فاما ان يطلب منك الوفا بنفس السعر المتفق عليه ان ان توفي بنفس المتفقين بهذه الحالات - [00:01:03](#)

الدولارات سواء انتفعت قيمتها او او فلو كان الدولار مثلا انت مثلا تشتري سلعة كنت مثلا في بلد يتعامل بالجنيه او الريال لما اردت السداد انخمرت قيمة الدولار صارت الجنيه اغلى مثلا - [00:01:30](#)

فلا تعطيه زيادة في الدولارات لا لا يجوز هذا بل لان هذا بيع لجنس واحد بزيادة وهذا ربا ربا فضل. ربا فضل لانك بعته في لا يجوز فتعطيه نفس الدولارات ولو نقصت. تعطيه نفس الدولارات ولو زادت - [00:01:51](#)

حقه سلف انسان مثلا الف جنيه الف ليرة الف ريال ولها قيمة قبل سنة ثم المخاوفات زادت تعطيه نفس العملة اذا اردت ان تعطي بجنيه مثلا اشتريت السلعة بمئة دينار مئة دولار - [00:02:17](#)

ثم بقيت في ذمتك ثم بعد ان اردت بعد شهر ان تحاسب الشركة. قلت للشركة انا عندي جنيهات ما عندي الان الدولارات لا بأس ان تعطيههم جنات عين ولمة. شرف بعين وذمة - [00:02:39](#)

سمعنا الذمة الذي هو الدولارات والعين الذي هو الجنيهات فينظر في سعر الدولار كم يساوي مجنيهااته ولا ننظر الى سعر الدولار بالجنيه وقت العقد كما اننا لا ننظر الى سعر - [00:02:59](#)

الدولار وقت البيع اذا اردت ان تعطي دولار وكذلك تعطيه جنيهات ما تساوي كما قال النبي عليه الصلاة والسلام لا بأس ان تأخذ بسعر يومها اذا لم يكن اذا لم يكن بينكما - [00:03:17](#)

لا بأس ان تباع بسعر يومها اذا لم يكن بينكما يقول عليه الصلاة والسلام. اذا لم يكن بينكما شيء هذا حديث ابن عمر سيأتينا ان شاء الله ففي هذه الحالة لا بأس لكن على على جهة الصبر لكن لو انه - [00:03:39](#)

انخفض سعر الدولار او العملة التي بعتها او التي استلفتها انخفاض بين حتى بارت هذه مسألة فيها خلاف وسبق الاشارة الى مسألة تشبه هذا وان فيها تفصيل. لكن اذا كان مجرد نزوله - [00:04:03](#)

وارتفاع معتاد فهذا تعطيه اما نفس العملة او تصارفه في يوم الوفاء بغير جنسها نعم - [00:04:22](#)